[450] 66 - باب كراهة حلق موضع من رأس الصبي وترك موضع منه (27552) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): لا تلحقوا للصبيان القزع. والقزع أن يحلق موضعا ويترك موضعا. (27553) 2 - وبالاسناد عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: أتي النبي (صلى الله عليه وآله) بصبي يدعو له وله قنازع فأبى أن يدعو له وأمر أن يحلق رأسه، وأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) بحلق شعر البطن. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1)، وكذا الذي قبله. (27554) 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن جعفر بن محمد الاشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه كره (1) القزع في رؤوس الصبيان، وذكر أن القزع أن يحلق الرأس إلا قليلا، ويترك وسط الرأس تسمى القزعة. (27555) 4 - وعنه، عن أبيه، عن الحسين بن خالد، عن الرضا (عليه السلام) - في حديث - ان النبي (صلى الله عليه وآله) حلق رأس الحسن والحسين (عليهما السلام) - إلى أن قال: - وكان لهما ذؤابتان في القرن الايسر.

الباب 66 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 6: 40 / 1، والتهذيب 7: 447 / 1790. 2 - الكافي 6: 40 / 3. (1) التهذيب 7: 447 / 1791. 3 - الكافي 6: 40 / 2. (1) في المصدر: كان يكره. 4 - الكافي 6: 34 / 6، وأورده بتمامه في الحديث 2 من الباب 51 من هذه الابواب. (*)